المرسوم رقم 2009-106 المتضمن تعديل المادة 24 (جديدة) من المرسوم رقم 86- 130 الصادر بتاريخ 13 أغسطس 1986 المحدد لإجراءات الحملة الانتخابية وعمليات التصويت

المادة الأولى: تعدل ترتيبات الفقرة 3 من المادة 24 (جديدة) من المرسوم رقم 86- 130 الصادر بتاريخ 13 أغسطس 1986 المحدد لإجراءات الحملة الانتخابية وعمليات التصويت كما يلي:

"**المادة 24 الفقرة3 (جديدة)** :يجسد الناخب تصويته بأن يضع في الموقع المخصص لهذا الغرض، خطا عموديا، أو أفقيا—، أو مائلا على اليمين / ، أوعلى اليسار \ أو أن يضع في نفس الموقع الختم الذي يحمل عبارة *"صوت"* الموضوع في متناوله داخل الستار."

الباقي بدون تغيير.

المادة 2 : يكلف وزير الداخلية واللامركزية بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر طبقا لطريقة الإستعجال وفي الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.